



## كراسة الشروط العامة

و المواصفات الفنية و جدول الكميات  
( بنظام المظروف الواحد )

\*\*\*\*\*

عملية / توريد اللو. بوديه (هيوالو بيه ألتا ليس) لمحطات مياه شرب

مناقصة :- عامه ..... لسنة ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

جلسة يوم ٨ احد ..... الموافق ٢٠٢٢ / ٧ / ٣

ثمن الكراسة :- ..... جنيهاً

التأمين المؤقت :- ..... جنيهاً

مدة تنفيذ العملية :- تسليم التوريد على اربعة دفعات منسوبة الى اول دفعة  
بعد اصدار امر التوريد خلال شهر

قطاع المشروعات إدارة العقود و المشتريات الإدارة العامة للشئون القانونية

يتمتع به

8








اسم العملية :- مطبات مياه الشرب بأسوان

## الشروط العامة لعملية الطرح

- المطلوب تقديم العطاءات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بأسوان عن العملية بعالية .
- تقدم العطاءات موقع عليها من أصحابها على نموذج العطاء وجدول الفئات المرفق .
- تقدم العطاءات في مظروف واحد مبين عليه من الخارج وموضح عليه أسم وعنوان الشركة وأسم العملية وتاريخ الجلسة ويحتوى على تأمين ابتدائى وقدره ..... جنيه يؤدى نقداً" أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان بنكى غير مشروط وسارى المفعول لمدة صلاحية لاتقل مدة سريانها على ثلاثين يوماً" على الأقل بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاءات ويستبعد كل عطاء غير مصحوب بكامل مبلغ التأمين الابتدائى وكذلك خطاب من البنك لتحقيق المقدرة المالية للمورد وكذا أوراق تفيد طريقة التوريد ومدته وبيان مصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات وسابقة الأعمال وبيانات القيد فى السجل التجارى وشهادة التسجيل لدى مصلحة ضرائب القيمة المضافة والبطاقة الضريبية وتكون مجددة وبيان الشكل القانونى للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على نظامها القانونى وكذلك جميع البيانات الفنية للعرض المقدم وترفق أيضاً" كراسة الشروط والمواصفات الفنية .
- آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الثانية عشرة ظهر يوم ١٨/٧/٢٠٠٣م الموافق ٢٣/٧/٢٠٠٣ م
- يقبل مقدم العطاء أن يبقى عطاؤه قائماً" لايمن سحبه لمدة ثلاثة اشهر تنتهى فى ٢٠/٨/٢٠٠٣ م
- لايجوز للمورد شطب أى بند من بنود العطاء أو المواصفات الفنية أو غيرها أو عمل تعديل فيها إذا رغب فى ابداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى ولايلتفت إلى أى عطاء أو ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- على المورد قبل تقديم العطاء أن يتحرى بنفسه وتحت مسؤوليته من صلاحية المواصفات والرسومات والتصميمات المعتمدة وعليه أخطار الشركة فى الوقت المناسب بملاحظاته عليها ويكون مسئولاً" تبعاً" لذلك عن صحة وسلامة جميع ماورد بها كما لو كانت مقدمة منه .

تابع ما بعده ←



٨. على المورد بعد إخطاره كتابة " بقبول عطائه أن يؤدي خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ إخطار قبول العطاء مبلغاً" يعادل ٥% من إجمالي قيمة العطاء كتأمين نهائى ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائى بأكمله إلى أن يتم التوريد بصفة نهائية بما فى ذلك مدة الضمان .
٩. يتم التعاقد فى حدود الأعمال الواردة بالعرض .
١٠. يتم السداد ١٠٠% بعد الانتهاء من الاستلام والفحص والاضافة بالمخازن كما يتم الصرف فى حدود اللوائح المالية المقررة .
١١. يجب على مقدم العطاء أن يقدم كافة البيانات الخاصة أن يكون له عنوان معروف ومحل مختار ترسل إليه المكاتبات الإخطارات والاستفسارات .
١٢. يشمل السعر المقدم قيمة التوريد والضريبة على القيمة المضافة والنقل وأى مصروفات أخرى حتى تسلم مخازن الشركة بمحافظة أسوان .
١٣. يلتزم الراسى عليه العطاء بتقديم شهادة معتمدة من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى تفيد باجراء الاختبارات اللازمة للاصناف والمهمات المحلية الصنع .
١٤. يلتزم المورد بتقديم شهادة منشأ واختبارات المصنع والافراج الجمركى لجميع الاصناف والمهمات المستوردة  
(اربعة وفئات مشابهة اول دفعة خلال شهر)
١٥. مدة التوريد سبب (بومبا - شوبر) من تاريخ استلام أمر التوريد والدفع بعد الاستلام والفحص .
١٦. على المورد ان يضمن الأجهزة وحسن تشغيلها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة من تاريخ التوريد وذلك دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها فى القانون المدنى أو أى قانون آخر والمورد مسئول عن بقاء جميع الأجهزة سليمة أثناء مدة الضمان فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته وإذا قصر فى إجراء ذلك فالشركة الحق أن تجريه على نفقته وتحت مسؤوليته وتخطر الشركة المورد كتابيا" للقيام بتحديد موعد للمعاينة والإصلاح .

تابع ما بعده ←



١٧. يلتزم المورد بإتباع جميع القوانين و اللوائح الخاصة للشركات القابضة ذات الصلة بتنفيذ عملية التوريد .

١٨. إذا تأخر المورد عن إتمام عملية التوريد في الوقت المحدد لها توقع عليه غرامة تأخير قدره ١% عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع بحد أقصى ٨% من قيمة أمر التوريد .

١٩. يجوز للشركة سحب العملية من المورد في الأحوال المنصوص عليها في لائحة المناقصات والمزايدات دون حاجة لإنذار أو الالتجاء إلى القضاء .

٢٠. في حالة سحب التوريد كله أو جزء منه تتخذ الإجراءات المنصوص عليها في المادة ٦٤ من لائحة الشركة .

٢١. إذا أخل المورد بأى شرط من شروط أمر التوريد يكون للجهة الحق في إلغاء أمر التوريد أو تنفيذه على حسابيه ويكون ذلك بقرار من السلطة المختصة يعلن له بكتاب موسى عليه يعلم

الوصول على عنوانه المبين بالعبء ويترتب على ذلك أن يكون التأمين النهائى من حق الشركة كما يكون لها خصم ماتستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمورد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى الشركات الشقيقة التابعة للشركة القابضة أو أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الجهة الإدارية فى الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى .

٢٢. تسرى على هذه المناقصة أحكام اللائحة التنفيذية للشركات التابعة للشركة القابضة .

ادارة الشؤون المالية «

ادارة الشؤون القانونية «

ادارة العقود والمشتريات «



الاسم /

التوقيع /





مقاييس عملية / توريد كلور بودرة (هيبوكلوريت الكالسيوم) لزوم محطات مياه الشرب بالشركة

م	البند	الوحدة	الكمية	الفئة	ملاحظات
١	شراء كلور بودرة (هيبوكلوريت الكالسيوم) - كلور بودرة (قاصر الوان) هيبوكلوريت كالسيوم تركيز ٦٥%-٧٠% علي هيئة حبيبات . - ان تكون بلد المنشأ للشركة المصنعة ( أوروبا أو أمريكا أو الهند أو صناعة محلية ) . - مدة الصلاحية لا تقل عن عامين من تاريخ توريد كل دفعة . - ان تكون العبوات بلاستيك محكمة الغلق ومبرشمة وتعبئة الشركة المصنعة . - ان يكون ملصق علي كل عبوة شعار واسم الشركة المصنعة موضحا به تاريخ الانتاج والانتهاء والتركيز وبلد المنشأ . - ارفاق صورة طبق الاصل من شهادة الافراج الجمركي وشهادة المنشأ موضحا بها رقم التسلسل وتكون مدونة علي العبوات بنفس التسلسل وشهادة من المعامل المركزية لوزارة الصحة او معامل الهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات تفيد صلاحية هذا المنتج لاستخدامه في تطهير مياه الشرب . - توريد عينة من البضاعة مع ملف الأوراق ليتسنى للجنة البيت عمل تقريرها الفني . - بضاعة حاضره والتسليم والفحص بمخازن شركتنا بجبل تقوق اسوان .	طن	٥٠		
الاجمالي					

رئيس قطاع المشروعات

قطاع المشروعات

رئيس قطاع المعامل .

م/عبدالصبور الراوي .

د/سمية محمود محمد .

رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب .

عبد المنعم أبوزيد .

